

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٨ لسنة ١٩٦٥

بشأن إعادة مفتش رى بتفتيش مشروعات رى وسط الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - رخص السيد المهندس حسين حسن كامل خورشيد مفتش رى من الدرجة الثانية بتفتيش مشروعات رى وسط الدلتا - بالعمل بطريق الإعارة بالهيئة العامة للتنمية والتعمير بمحافظة البحيرة والقيوم وذلك لمدة عام واحد اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٦٤ على أن يوقف صرف ما بهته من الجهة التابع لها ويحتفظ له بحقه فى التأمين والمعاش والملاوات والترقيات طول مدة الإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٩ ذى القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٩ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إعارة محضر بكلية الزراعة بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهورى بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين

المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تجلد إعارة السيد/عبد صادق سليمان المحضر بكلية الزراعة بجامعة القاهرة للعمل بوزارة الزراعة بالملكة العربية السعودية بدون مرتب من الجامعة لمدة سنتين اعتبارا من ١٨ فبراير سنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٩ ذى القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥) جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٧ لسنة ١٩٦٥

بشأن إنشاء كراسى أستاذية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة وكلية الزراعة بجامعة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بجامعة القاهرة كراسى الأستاذية الآتية :

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية :

عدد	الكرسى
١	كرسى الإحصاء السكانى
١	كرسى الإحصاء الرياضى
١	كرسى تصميم التجارب
١	كرسى النظرية السياسية
١	كرسى الحكومات المقارنة
١	كرسى المنظمات الدولية
٦	المجموع

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٠ لسنة ١٩٦٥

بإعفاء الطائرة "دا كوتا" التي استوردتها مصلحة الطيران المدني وكذا الطائرات الأخرى التي تستوردتها المصلحة المذكورة من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تخفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الطائرة "دا كوتا" طراز D و CD التي استوردتها مصلحة الطيران المدني وكذا الطائرات الأخرى التي تستوردتها تلك المصلحة لخدمة الأغراض الفنية المتعلقة بتأمين سلامة الطيران ، بالجمهورية العربية المتحدة وكذا أجهزة الاسلكى والإقناده وقطع القيار اللازمة لها .

مادة ٢ - لا يجوز التصرف فيما تم إعفاؤه طبقاً للسادة السابقة قبل إخطار مصلحة الجمارك وسداد الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المستحقة وفقاً لحالة تلك الطائرات وقيمتها وقت سداد هذه الضرائب والرسوم وطبقاً للتعريفات الجمركية السارية في تاريخ السداد .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - ينشأ كرسي للإرشاد الزراعى بكلية الزراعة بجامعة الاسكندرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٨ لسنة ١٩٦٥

بإنشاء خمس كراسى الأستاذية بكلتى التجارة والهندسة بجامعة أسيوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المنبثقة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ بالأتمة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقوانين المنبثقة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ كراسى لأستاذة الآتية بجامعة أسيوط :

كلية التجارة :

كرسى الاجتماع

كلية الهندسة :

كرسى محركات الاحتراق الداخلى

وتربينات الغاز

كرسى نظرية الإنشاءات

كرسى الآلات الكهربية وتصميمها

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير بوزارة الجمهورية في ٢٩ من القعدة سنة ١٣٨٤ (أول أبريل سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر